

## تلبس الديني-المذهبي بالسياسي وتطور الصراع الطائفي السني-الشيوعي بالشرق الأوسط

### *The intertwining of religious and sectarian identities with politics, and the evolution of Sunni-Shia sectarian conflict in the Middle East*

أ. محمد المدني، باحث دكتوراه في العلوم القانونية والشرعية وقضايا العصر، تحت إشراف الدكتور الحسين العمريش، جامعة سيدي محمد بن عبد الله-فاس.

د. محمد العوفي: دكتور في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله-فاس.

**Mr. EL MOUDNI MOHAMED:** PhD student researcher at the Faculty of legal and Sharia sciences and contemporary issues, under the supervision of Dr. Hussein Al-Amrish, Sidi Mohamed Ben Abdellah University, Fez, Morocco.

Email: simed.elmoudni@gmail.com

**Dr. EL AOUFI MOHAMED:** PhD in Political Science, Sidi Mohamed Ben Abdellah University, Fez, Morocco.

Email: m.elaoufi@hotmail.com

**DOI:** <https://doi.org/10.56989/benkj.v4i6.919>

## المخلص:

تتناقش هذه الدراسة مستويات التداخل بين العامل الديني-المذهبي والعوامل السياسية في بروز وتطور الصراع الطائفي السني-الشيوعي، وتداعياته على التوازن الإقليمي في منطقة الشرق الأوسط، منظورا إليه من زاوية أولى تأسيسية تشخص معالم الاختلاف بين المذهبين السني والشيوعي في مسألتي السلطة السياسية والحكم، وثانية تفاعلية تفكك مظهرات الصراع الطائفي السني-الشيوعي المستشري في الشرق الأوسط باعتباره إفراز لعلاقات دولية موسومة بالطائفية، ذات مركب ثنائي تتزعم السعودية طرفه السني، وإيران طرفه الشيوعي. انتهت الدراسة إلى أن نجاح الدولتين في إلbas المذهب الديني حملات سياسية أدخلها في صراع إقليمي، بات يقوض استقرارهما السياسي، واستقرار كافة الدول متعددة الطوائف بالمنطقة.

**الكلمات المفتاحية:** الصراع الطائفي السني-الشيوعي - إيران - السعودية - السلطة السياسية - الاستقرار السياسي.

## Abstract:

This study discusses the levels of intersection between religious-sectarian factors and political factors in the emergence and development of Sunni-Shia sectarian conflict, and its repercussions on regional balance in the Middle East. From a foundational perspective, it identifies the differences between Sunni and Shia in the realms of political power and governance. From an interactive standpoint, it dissects the manifestations of the Sunni-Shia sectarian conflict prevalent in the Middle East as a byproduct of international relations marked by sectarianism, with a binary structure led by Saudi Arabia representing the Sunni side and Iran representing the Shia side. The study concludes that the success of both states in incorporating religious sectarianism into political agendas has dragged them into regional conflicts, undermining their political stability, as well as the stability of all multi-sectarian countries in the region.

**Keywords:** Sunni-Shia sectarian conflict - Iran - Saudi Arabia - Political power - Political stability.

## المقدمة:

الصراع المذهبي السني-الشيوعي هو إفرار حقيقي للفتنة الكبرى التي عرفتها الخلافة الإسلامية خلال فترة تولي علي بن أبي طالب للخلافة بعد مقتل الخليفة عثمان بن عفان. ففي هذه الفترة بالذات عاشت الدولة الإسلامية مرحلة تحول فاصلة في نظام الحكم، تجلت سميتها البارزة في إخراج النظام الأخير من طابعه الديني العقائدي القائم على أساس إمارة المؤمنين إلى طابع التنافس المذهبي المصطبغ بدوافع سياسية في تولية زمام السلطة والحكم، والتي كان من إفرازاتها الراسخة تكون الفرق السياسية الأولى في الإسلام؛ أهمها أهل السنة والجماعة الذين بايعوا الخلفاء الراشدين الأربعة، وتيار الشيعة الذي اعتقد أصحابه أن الخلافة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم كان يجب أن ترجع شرعا إلى الإمام علي بن أبي طالب ابن عم الرسول وزوج ابنته فاطمة الزهراء.

لقد برز الخلاف بين أهل السنة والجماعة والتيار الشيعي خلال خلافة عثمان بن عفان، بمناسبة رفض جمع كبير من المسلمين- سموا فيما بعد بشيعة علي- مبايعة عثمان بن عفان بدعوى أن علياً أحق بالخلافة منه، قبل أن يحتدم الخلاف ويتطور بشكل كبير على إثر مقتل عثمان وتولية علي بن أبي طالب منصب الخليفة في الدولة الإسلامية. لقد اتسمت خلافة علي بنوعين بارزين من الصدامات بين المسلمين فيما بينهم، أولها كان صراعا بينه وبين طلحة والزبير حول تولية أمور السلطة والحكم، وانتهى بمقتل طلحة والزبير في موقعة الجمل في البصرة علي يد جيش علي. أما الصدام الثاني فكان أكثر اتساعا، حيث طال المجتمع الإسلامي آنذاك، والذي انقسم أفراداه إلى عدة فرق؛ الشيعة بايعوا عليا، واصطفوا إلى جانبه في قتاله لجيش معاوية الذي تكون من قبيلة بني أمية التي أخذت على نفسها مسؤولية الانتقام لمقتل عثمان، واتهموا شيعة علي بقتله، وزاد حقدهم على علي بعد رفضه للقصاص من القتلة كما يدعون، ثم الخوارج الذين خرجوا عن طاعة علي بعد قبوله للتحكيم بينه وبين معاوية.

وبما أن الدراسة تهتم بالصراعات الطائفية وتداعياتها على الاستقرار السياسي للدول العربية متعددة الطوائف في منطقة الشرق الأوسط، فإنها ولتحقيق هذا الهدف تتخذ من الصراع الطائفي السني-الشيوعي نموذجا بحثيا، ينظر له من زاويتين رئيسيتين: تتعلق الأولى بتفكيك اقترايات السلطة والحكم عند كل طائفة على حدة، ومدى تباينه مع تصورات الطائفة الأخرى، أما الثانية فتتعلق برصد السمات السياسية للصراع في طبيعته الحالية، وتأثيره على التوازنات الداخلية لدول الشرق الأوسط، وكذا النظام الإقليمي الشرق أوسطي ككل.

وفي محاولة لتفكيك انعكاسات الصراع الطائفي السني-الشيوعي على البنية السياسية للدول العربية المعنية به، وكذلك على التوازنات الدولية بالشرق الأوسط، فإن هذه الدراسة تحاول الإجابة

على سؤال محوري مفاده؛ كيف وتحت أي عوامل تطور الاختلاف المذهبي السني-الشيوعي إلى صراع طائفي محتدم يهدد استقرار دول كثيرة في الشرق الأوسط، وكذلك نظامها الإقليمي؟

منهجياً، تتخذ الدراسة من الصراع السني-الشيوعي نموذجاً تحليلياً، تم اختياره لأنه يشكل في الآن نفسه واحداً من أشد الأزمات السياسية والاجتماعية المحدقة بالعديد من الدول العربية في الخليج والشرق العربي، مع التأكيد على إن الدراسة لا تتوخى العودة إلى بحث الظروف التي نشأ وتطور فيها الصراع منذ العهد الثالث للخلافة الإسلامية وإلى غاية ميلاد الدولة العربية المستقلة عن الاستعمار الأجنبي بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وإنما تصبو الدراسة إلى تفكيك مخلفاته السياسية والمؤسسية. وسعيًا لذلك فهي تسترشد بمجموعة متداخلة من المناهج، يغلب عليها منهج تبعية المسار Path dependency، والمنهج القانوني المؤسسي، ثم منهج التحليل السياسي.

### المبحث الأول: الخلافات المذهبية بين السنة والشيعة في مسائل السلطة والحكم

لكل من المذهبين السني والشيوعي مقولاته ومسلماته وتصوراتهما في ما يتعلق بقضية تنظيم السلطة داخل الدولة الإسلامية، انطلاقاً من اعتبار منصب الخليفة (الإمام) في الدولة الإسلامية مخول بالساهر على تدبير أمور العبادة والعقيدة والسلوك اليومي للمسلمين. وبما أن مسألة السلطة في الدولة الإسلامية تنفرع إلى قضيتين أساسيتين، هما قضية الخلافة، وقضية نظام الحكم التي يعبر عنها بعض المفكرين الإسلاميين بنظرية الحكم في الإسلام، فإنه سيتم التطرق لقضية الخلافة (أولاً) وقضية نظام الحكم (ثانياً) لاستعراض وجهة نظر كل مذهب من جهة، ومن جهة ثانية من أجل استنباط أوجه الشبه والاختلاف بينهما في هاتين القضيتين المكونتين الرئيسيتين للسلطة السياسية والدينية في الإسلام.

#### أولاً: قضية الخلافة

الخلافة أو "الإمامة" هي نظام حكم ديني وسياسي في الوقت نفسه، استفردت به الدولة الإسلامية مباشرة بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم)، وهو منصب قوامه الدين وأساسه الشريعة، ويقضي بأن يكون للخليفة على كل فرد من أفراد المسلمين الولاية العامة، والمبايعة الصادقة، والطاعة التامة، لأن الخليفة في الإسلام نائب عن الرسول صلى الله عليه وسلم في الحفاظ على الدين وحماية الشريعة، والسير بمقتضى التعاليم والأصول التي جاء بها القرآن الكريم، والعمل على نشر تعاليمها<sup>1</sup>. ومن خلال هذا التعريف يتضح الدور البارز للخليفة أو الإمام في الدولة الإسلامية باعتباره القائم على أمور المسلمين في أمور الدين والدنيا، والذي يتوجب على سائر المسلمين طاعته، وعدم الخروج

<sup>1</sup> - عارف، تامر (1998): الإمامة في الإسلام، دار الأضواء، بيروت، ص 63.

على أمره. ونظرا لحساسية هذا المنصب فقد ثار خلاف عميق تاريخي سياسي بلبوس شرعي فقهي بين المذهبين السني والشيوعي حول مفهومة هذا المنصب، وتحديد شروط توليته.

فيما يخص الجانب التاريخي في الخلاف بين المذهبين حول الخلافة، فأصول الخلاف ترجع إلى حقبة وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، وما حدث في سقيفة بني ساعدة، وما تلاها من جدال حول الأحق بخلافة الرسول صلى الله عليه وسلم، هل هذا الحق سيكون مقصورا على أهل البيت النبوي دون غيرهم من عامة المسلمين؟، أم أن الأمر متروك للمسلمين لاختيار من يروونه أهلا للسهر على شؤون الدولة الإسلامية الدينية والدنيوية. رأى فقهاء وعلماء المذهب الشيعي أن منصب خلافة المسلمين، وبالنظر إلى حساسيته وسمو مكانته، فهو منصب متروك إلى أهل البيت النبوي دون غيرهم من باقي المسلمين، لأنهم الحكام الشرعيون للمسلمين<sup>1</sup>، لهذا ترى عموم الشيعة على أن عليا كان أولى بالخلافة من أبي بكر وعمر وعثمان؛ وسندهم في ذلك النص والوصية اللذان تعود وقائعها كما يدعي فقهاء الشيعة إلى مرحلة عودة الرسول صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع، حيث وقف وهو عائد في غدير خم في مكان يطل على الجماهير، (فأخذ عليا من يده وقال: "أيها الناس يوشك أن ادعى فأجيب، وإني مسؤول وإنكم مسؤولون، فماذا أنتم قائلون؟ قالوا نشهد أنك بلغت وجاهدت ونصحت، فجزاك الله خيرا، قال: أستم تشهدون أنكم أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، وأن جنته حق، وأن ناره حق وأن الموت حق، وأن البعث حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، قالوا: بلى نشهد بذلك، قال: اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد، إن الله مولاي وأنا مولى المؤمنين، وأنا أولى بهم من أنفسهم، فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحق معه أينما دار")<sup>2</sup>. هذه الخطبة يصفها المفكر الإسلامي محمد عمارة في كتابه الإسلام وفلسفة الحكم<sup>3</sup>، بأنها ميراث إسرائيلي تسرب إلى العقائد السياسية لدى الشيعة، ودليله في ذلك أن الوصية التي يروج لها المذهب الشيعي لم يتم ذكرها إلا في فترة جعفر الصادق (699م - 765م) التي نهض فيها هشام بن الحكم (توفي سنة 805م) بدور واضح قواعد مذهب التشيع، والمحدد للبناء الفكري للمذهب. فذكر الوصية في كتاب

<sup>1</sup> - مصطفى، حلمي (2004): نظام الخلافة في الفكر الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت، ص 156.

<sup>2</sup> - جاء حديث الغدير عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم، منهم: زيد بن أرقم، وبريدة بن الحصيب، وعلي بن أبي طالب، وأبو أيوب الأنصاري. بصيغ مختلفة عن الشيعة وقد أخرجه النسائي في الكبرى (رقم 8148)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (رقم 1765)، والحاكم في المستدرک (رقم 4576). ونقل ابن كثير في البداية والنهاية (5/229) عن الذهبي تصحيحه للحديث. ودعوى أن معنى المولى: الحاكم والخليفة في قوله عليه الصلاة والسلام: (من كنت مولاه فعلي مولاه)، لا يصح. لأن المولى له معانٍ كثيرة منها: الرب والمالك والسيد والمنعم والمعتمد والناصر والمحب والتابع والجار وابن العم والحليف والعقيد والصهر والعبد والمعتمد والمنعم عليه، كما ذكر صاحب النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير دار المنهاج - السعودية (2022 م / 1443 هـ): (510/5).

<sup>3</sup> - محمد عمارة، الإسلام وفلسفة الحكم، دار الشروق الأولى، القاهرة، 1989، ص 139 - 140.

"الوصية والرد على من أنكرها"، وكتاب "الحكمين"، وكتاب "الإمامة"، ما عدا هذا لم توجد أي إشارة للوصية في أي مصدر من مصادر الحديث النبوي سواء لدى السنة أو الشيعة. الأمر نفسه ينطبق على الدليل الثاني الذي تؤمن به الشيعة وهو مرتبط بحدث تاريخي ذكره كذلك هشام بن الحكم دون سواه من قبل، ومفاده أن عليا رضي الله عنه لما دنا أجله (قال: خلوني وأهل بيتي، أعهد إليهم، فقام الناس إلا اليسير، فجمع أهل بيته، وهم اثنا عشر ذكرا، وبقي قوم من شيعته، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: "إن الله تبارك وتعالى أحب أن يجعل في سنة نبيه يعقوب، إذ جمع بنيه، وهم اثنا عشر ذكرا"، فقال: "إني أوصي إلى يوسف فاسمعوا له وأطيعوا أمره، وإني أوصي إلى الحسن والحسين، فاسمعوا لهما وأطيعوا أمرهما"<sup>1</sup>، إلا أن انتقاد هذا الحديث إلى توثيق شرعي صحيح يجعله مندرجا ضمن العقائد الإسرائيلية التي دخلت إلى الفكر السياسي الشيعي، وتأسس عليها إرث من العقائد الإسرائيلية مثل عقيدة الرجعة التي تفيد بأن الإمام الغائب المهدي المنتظر سيعود و سيبعث معه بعض الموتى من آل البيت قبل يوم القيامة. وهو ما تنكره الحقائق الشرعية لدى السنة، حيث أن مسألة البعث مرتبطة بيوم القيامة لا قبلها، وفي هذا الإطار تميز موقف أهل السنة والجماعة بترك مسألة اختيار الخليفة لهيئة "الحل والعقد" التي تتكون من العلماء والفقهاء، لاختيار خليفة المسلمين ممن تتوفر فيه شروط الخلافة من عامة المسلمين تطبيقا لمبدأ الشورى في الإسلام، دون جعل منصب الخليفة من آل البيت النبوي دون غيره<sup>2</sup>.

ومن الناحية الشرعية والسياسية، نستنتج من الوقائع التاريخية السالفة الذكر على أن جوهر الخلاف بين المذهبين السني-الشيعي، مرتبط بقضية الخلافة، إلى درجة أن المذهب الشيعي يكيف الخلافة على أنها أصل من أصول الدين، حيث أن جزءا كبيرا من الشيعة قد أطلقت على نفسها اسم "الإمامية" و "الإثني عشرية"، والتي من أهم الأصول التي انفرد بها الإمامة أو الخلافة. حيث ترى هذه الفرقة أن الإمامة في علي، ثم في أبنائه على التعيين واحد بعد واحد، ثم في أحفاد علي، ومن تلاهم من آل البيت النبوي، وأن الإيمان بالإمام وعصمته أصل من أصول الدين<sup>3</sup>. وهو ما يؤكد على أن الفرق الشيعية تجعل من منصب الخليفة منظما شرعا بالنص والوصية، من خلال الإيمان بأن المنصب متروك لآل البيت النبوي، وفي ذلك تغليب للجانب الشرعي على الجانب السياسي.

في حين ترى كل المذاهب السنية على أن الخلافة في الإسلام، منصب سياسي، يخضع للمنافسة السياسية بين الطامحين لتولي منصب الخليفة، منظمة شرعا فقط فيما يخص شروطها ودور

<sup>1</sup> - أسامة شحادة وهيثم الكسواني، الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم، الجزء الثالث، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2010، ص123.

<sup>2</sup> - Hamdi, Redissi, Les politique en Islam : Le Prophète, le roi et le savant, L'Harmattan, Paris, 1998, p 35.

<sup>3</sup> - أحمد، أمين، ظهر الإسلام، مؤسسة هنداوي، وندسور (المملكة المتحدة)، 2017، ص 801.

ال خليفة في القيام بأمر الدين بعد انتخابه خليفة للمسلمين، أما في الجانب المرتبط بالمنافسة على منصب الخليفة<sup>1</sup>، والجانب المتعلق بسهر الخليفة على الأمور الدنيوية للمسلمين، فهما جانبين تغطي فيهما الاعتبارات السياسية على الأحكام الشرعية، وفي هذا الجانب تشخص المذاهب السنية الخلافات التي صاحبت مقتل الخليفة عثمان بن عفان وما نتج عنها من خلافات على منصب خليفة المسلمين، بين علي بن أبي طالب و طلحة والزبير أولاً، ثم ثانياً بين علي ومعاوية بن أبي سفيان، على أنها خلافات سياسية حول تولي منصب الخليفة، فما نتج عن الخلاف الثاني من انقسام سياسي بين المسلمين، إلى فريقين، فريق ساند علي وفريق ساند معاوية، وتحول الانقسام إلى حرب بين جيش علي وجيش معاوية، حيث دارت بين الجيشين حروباً عدة كان أهمها معركة صفين، وما نتج عنها من دعوة التحكيم من طرف جيش معاوية الذي كان في طريقه للهزيمة لولا ظهور الدعوة، وهي الدعوة التي تجسد بوضوح على أن الخلافات التاريخية حول الخلافة كانت في جوهرها خلافات سياسية ولم تكن خلافات حول نصوص شرعية<sup>2</sup>.

وصفوة القول مما سبق بيانه إن قضية الخلافة أو الإمامة عند الطوائف الإسلامية نظام من أنظمة الحكم الخاصة بهم، وهو ولاية عامة قوامها الدين والعقيدة وأساسها الشريعة. إذ تعتبر منصباً للقائم على أمور المسلمين في أمور الدين والدنيا، لهذا ثار خلاف بين للطائفتين السنية والشيعة حول منصب الخليفة، وهو خلاف تاريخي سياسي ذو غطاء شرعي فقهي، نتج عنه صراعات وحروب. المذهب الشيعي كيف الخلافة على أنها أصل من أصول الدين. ومرد هذا الاختلاف في قضية الخلافة، هو ارتباطه بأصل من أصول الدين والمنصوص عليه شرعاً عند الشيعة، بينما يخضع عند أهل السنة للمنافسة السياسية.

### ثانياً: قضية نظام الحكم: "نظرية الحكم في الإسلام"

نظرية الحكم في الإسلام باعتبارها بناء فكرياً مترابطاً أو منسجماً يحدد طبيعة الحكم، والمؤسسات التي يمكن أن تسهر على إدارة السلطة في الدولة الإسلامية، شكلت بدورها قضية خلافية بين المذهبين السني والشيعة، حيث يتبنى كل مذهب نظام حكم مختلف عن المذهب الآخر.

المذهب الشيعي الاثنا عشري الذي هو أساس بحثنا، يبني نظريته على أساس أن الدولة الإسلامية الخاضعة لخلافة آل البيت النبوي، تخضع لحكم علي بن أبي طالب، وبعده ابنه الحسن

<sup>1</sup> – International Crisis Group (Rapport), Comprendre l'islamisme, Bruxelles, mars 2005, p 4.

<sup>2</sup> – سامية، صادق سليمان سلام، مفهوم الخلافة في الفكر الإسلامي، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، المجلد 88، العدد 1 (يونيو/حزيران 2020)، ص 484.

ومحمد عمارة، الإسلام وفلسفة الحكم، مرجع سابق، ص 104.

والحسين، وبعدهما تسعة أئمة من ذرية الحسين<sup>1</sup>، الصفة المميزة لهؤلاء الأئمة هي العصمة، التي مفادها - حسب المذهب الشيعي الاثنا عشري - أن الأئمة الاثنا عشر يحظون بمنزلة النبي، حيث يحتلون موقع الشهادة على الناس كشهادة النبي وامتدادها، هذه المنزلة تجعل لهم الأولوية في الحكم كأولوية النبي في زمانه<sup>2</sup>. في حين أن المذاهب السنية، تنفي صفة العصمة عن الخليفة، فحسب المذاهب السنية الأربعة لا وجود لمعصوم بعد النبي محمد صلى الله عليه وسلم<sup>3</sup>. وتأسيساً على ما تقدم، ومن أجل فهم أوجه الاختلاف بين المذهبين فيما يخص طبيعة الحكم الذي يجب أن تخضع له الدولة الإسلامية، لابد من فتح تجلياته، والتي تتمثل في محددتين اثنتين، الأولى يتعلق بمواصفات الشخص المؤهل لتولي منصب الخليفة في الإسلام، أي شروط الخلافة، أما المحدد الثاني فهو يرتبط بالآليات الشرعية والسياسية لتولي منصب الخليفة في الإسلام.

فيما يتعلق بالمحدد الأول المتعلق بمواصفات الشخص المؤهل لتولي منصب الخليفة في الدولة الإسلامية، نجد أن المذهب السني يميز بين فترتين، الفترة الأولى هي فترة وجود الرسول محمد صلى الله عليه وسلم، والشخص المستحق للخلافة في هذه الفترة هو الرسول وحده، أما الفترة الثانية التي تلت وفاة الرسول فالخلافة تصبح من نصيب الشخص العالم بالكتاب والسنة، وأن الصحابة كلهم مؤهلون على تفاضل بينهم في العلم والكفاءة، فكانت الشورى هي الآلية الوحيدة لاختيار خليفة المسلمين<sup>4</sup>، وفي جيل ما بعد الصحابة يشترط الكثير من الفقهاء في الحاكم أن يكون فقيهاً، حيث قال الشريف الجرجاني: "أجمع جمهور العلماء على أن الخلافة ومن يستحقها هو مجتهد في الأصول والفروع"<sup>5</sup>.

عكس ذلك يميز الفكر الشيعي فيما يتعلق بشروط الخليفة، بين ثلاث فترات، الفترة الأولى هي فترة حياة الرسول صلى الله عليه وسلم، وهنا يلتقي الفكر السني والشيعي من حيث أن الشخص الوحيد المؤهل للخلافة هو الرسول صلى الله عليه وسلم، وحرمة تقديم غيره عليه في هذا الأمر، أما الفترة الثانية فهي فترة الأئمة الاثنا عشر، وهي الفترة التي يختلف حولها المذهبان اختلافاً جذرياً، حيث

<sup>1</sup> - حسين، موسوي، المتآمرون على المسلمين الشيعة من معاوية إلى ولاية الفقيه، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1995، ص 134.

<sup>2</sup> - محمد سليم، العوا، العلاقة بين السنة والشيعة، منشورات الزمن، الرباط، 2007، ص 45.

<sup>3</sup> - Hamdi Redissi, Les politique en Islam, op.cit, p. 37.

<sup>4</sup> - محمد عمارة، الإسلام وفلسفة الحكم، مرجع سابق، ص 478؛ غازي، الدوري، الإسلام والقيم الحضارية المعاصرة: مقارنة بين النظام السياسي الإسلامي والنظام السياسي الغربي و(الشورى والديمقراطية)، دار دجلة ناشرون وموزعون، عمان، 2018، ص 170.

ابراهيم إسماعيل، شهركاني، الشورى في الإسلام، مؤسسة الهداية، بيروت، 2004، ص 174.

<sup>5</sup> - شريف، الجرجاني، شرح المواقف للسيد شريف الجرجاني، مطبعة السعادة، بدون مكان الطبعة، 1957، ص 349.



يذهب المذهب الشيعي في اتجاه إعطاء امتيازات في الحكم لهؤلاء الأئمة كامتيازات الرسول صلى الله عليه وسلم، لانتقال ولايته إليهم، فكل واحد منهم في زمانه هو المؤهل الوحيد لخلافة المسلمين، وحرمة تقديم أي شخص آخر عليه<sup>1</sup>، في حين أن علماء المذاهب السنية ينكرون وجود الأئمة الاثنا عشر، ويعتبرون أن تولي منصب الخليفة في الدولة الإسلامية متروك لمن توفرت فيه شروط الخلافة وهي:

- ✓ أن يكون مسلماً.
- ✓ أن يكون متمكناً من القيام بما فوض إليه: ويتضمن هذا الشرط، سلامة الخليفة من النواقص الجسدية والنفسية، وزوال الآفات المانعة من قدرته وتمكنه من النهوض بمهامه، واتصافه بالشجاعة، وثبات القلب اللازمين لمنصبه.
- ✓ أن يكون عالماً: أو في حكم العالم، لإنجاز مهام منصبه على الوجه الأكمل.
- ✓ أن يكون متصفاً بالأمانة: حتى تسكن نفوس الناس إليه، وتطمئن إلى قيامه بما فوض إليه.
- ✓ أن يكون مقدماً في الفضل: والفضل هنا ذو معنى ديني، وإن لم يكن من شروطه أن يكون الأفضل في هذا المقام<sup>2</sup>.

فهذه الشروط حسب المذاهب السنية، يفترض توفرها في كل من رغب في تولي منصب الخلافة في الدولة الإسلامية، من عامة المسلمين، دون أن يقتصر الأمر على فئة دون أخرى.

أما الفترة الثالثة في الفكر الشيعي، فهي فترة غياب الإمام الثاني عشر المهدي بن الحسن العسكري، وهنا لا يختلف فقهاء المذهب الشيعي على أن المؤهل لتولي منصب الخليفة هو الإمام العادل، الذي اختلفوا في سعة صلاحياته وضيقتها<sup>3</sup>.

فيما يتعلق بالمحدد الثاني في نظرية الخلافة في الإسلام، فهو يتعلق بالآليات التي توصل الشخص المؤهل إلى سلطة الحكم، في هذا الجانب يؤكد الفقهاء السنة على أن الطريقة المشروعة التي توصل الإنسان المؤهل للخلافة وتمنحه السلطة هي الشورى، بين أهل "الحل والعقد" أي تنصيب الخليفة يتم بالاختيار من طرف فئة خاصة في الإسلام<sup>4</sup>، يشترط فيها مؤهلات سياسية لإنجاز مهمة سياسية في الأصل، ويشترط في أهل الحل والعقد شروط هي:

<sup>1</sup> محمد سليم، العوا، العلاقة بين السنة والشيعية، مرجع سابق، ص 51.  
<sup>2</sup> محمد، عمارة، الإسلام وفلسفة الحكم، مرجع سابق، ص 360.  
<sup>3</sup> أسامة، شحادة وهيثم، الكسواني، الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم، مرجع سابق، ص 143.  
<sup>4</sup> عبد الحق، دحمان، أهل الحل والعقد: مقاربات مختلفة، مركز المجدد للبحوث والدراسات (الوحدة السياسية)، في 2021/10/06، شوهد في 2023/19/27، متوفر على: <https://almojaded.com/2021/10/06/people-solution-contract>

✓ العدالة الجامعة لشروطها: بمعنى أن يكون العضو في أهل "الحل والعقد" من أهل الستر والصالح، فلا يكون فاسقا، سواء كان فسقه فسق جوارح أو فسق رأي ومذهب.  
✓ العلم: أي العلم الذي يتوصل به إلى معرفة من يستحق الخلافة على الشروط المعتمدة فيها، فالعلم المقصود هو علم السياسة وأمور الدنيا أكثر منه علما بأمور الدين.  
✓ أن يكون من أهل الرأي والحكمة المؤيدين إلى اختيار من هو بالخلافة أصلح، وتبدير المصالح أقوم وأعرف<sup>1</sup>.

هذه الشروط المفروض توفرها في أهل "الحل والعقد" هي شروط سياسية أكثر منها دينية، حيث أن الطابع السياسي يحجب الطابع الديني، في الفئة المؤهلة لاختيار خليفة المسلمين، بالنظر للطابع السياسي لمنصب الخليفة<sup>2</sup>، عكس ما ذهب إليه الفقهاء الشيعة، الذين يرون على أن الخلافة أصل من أصول الدين، ومن ثمة فتتصيب الإمام واجب على الله تعالى من باب اللطف في عبادته، ولإقامة الحجة عليهم<sup>3</sup>، فهو أمر لا علاقة للمسلمين كأفراد به، فالآلية التي تؤمن بها الشيعة لتولية الخلافة هي النص من الرسول صلى الله عليه وسلم لخلافة علي من بعده، ونص علي على خلافة آل البيت بعد وفاته<sup>4</sup>.

أما فيما يتعلق بالرابطة التي تنظم العلاقة بين الخليفة والمواطنين، فالذي يوصل الخليفة إلى تولي منصب الخلافة، هي البيعة، والأساس في ذلك البيعة التي تمت في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وقامت دولة الإسلام على إثرها، وفي هذا المجال يرى عموم أهل السنة والجماعة على أن بيعة الخليفة تتم من طرف أهل "الحل والعقد" ومن دونها لا يقوم الحكم<sup>5</sup>. في حين ترى الشيعة على أن دور البيعة ينحصر في النصرة والتمكين على اعتبار أن عملية التصيب تمت من الله تعالى للرسول صلى الله عليه وسلم بالنص، وتمت لعلي بن أبي طالب بالنص من الرسول، وتمت للأئمة

<sup>1</sup> - أحمد عبد الوهاب، الأنصاري، الخلافة الإسلامية: آراء وأحداث، دار زهران، عمان، 2016، ص 128.

<sup>2</sup> - عمارة، المرجع نفسه، ص 341.

<sup>3</sup> - عارف، مرجع سابق، ص 66.

<sup>4</sup> - Faleh Abdul, Jabbar, Conflit chiites-sunnites : sources, sortes et effets. Causes politiques, théologiques, idéologiques, culturelles, économiques et régionales : le sectarisme prend racine dans la lutte pour le pouvoir politique et la richesse nationale. AFKAR/IDEES, (2009), p 27, Consulté le 27/03/2021, disponible sur:

[https://www.iemed.org/observatori/arees-danalisi/arxius-adjunts/afkar/afkar-ideas21/afkar21\\_Jabar\\_chiis\\_sunis\\_fr](https://www.iemed.org/observatori/arees-danalisi/arxius-adjunts/afkar/afkar-ideas21/afkar21_Jabar_chiis_sunis_fr)

<sup>5</sup> - عبد الحميد، علي حمد محمود، المصلحة المرسله وتطبيقاتها في الحكم والنظم السياسية، رسالة ماستر في الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية نابلس (فلسطين)، 2009، ص 117.

الاثنا عشر بالنص من علي، وللفقيه العادل بعد اختفاء الإمام المهدي بن الحسن العسكري، الذي يتوجب انعقاد البيعة له من طرف فئة خاصة.

وحمادى القول مما سبق أن إدارة السلطة في الدولة الإسلامية، شكلت قضية خلافية سياسية بين الطائفتين السنية والشيوعية. فالإمامة أو الخلافة من أهم الأصول التي انفرد بها الشيعة الإمامية الاثنا عشرية، بل تعد من أركان الإسلام عندهم، ومنحصرة نصاً بعد الرسول في علي بن أبي طالب، وللأئمة الاثني عشر من ذريته. فلا تخضع للشورى أو الانتخاب. ثم إن الله أعطى العصمة للأئمة الاثني عشر من أهل البيت كالأنبياء، بل بلغ بعضهم الغلو وجعل مرتبة الإمام فوق الأنبياء والملائكة، ومنهم الخميني في قوله: "فإن للإمام مقاماً محموداً ودرجة سامية وخلافة تكوينية تخضع لولاياتها وسيطرتها جميع ذرات هذا الكون، وإن من ضروريات مذهبنا أن لأئمتنا مقاماً لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل، وبموجب ما لدينا من الروايات والأحاديث فإن الرسول الأعظم (ص) والأئمة (ع) كانوا قبل هذا العالم أنواراً فجعلهم الله بعرشه محققين، وجعل لهم من المنزلة والزلفى ما لا يعلمه إلا الله<sup>1</sup>. وعلى خلافه، رأى أهل السنة أن الخلافة، بعد وفاة الرسول، تخضع للشورى لقوله تعالى: (وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) [الشورى: 38]، وتقوم على بيعة أهل الحل والعقد للخليفة. مع توفر شروط الإمامة والولاية فيه.

## المبحث الثاني: الصراع الطائفي السني-الشيوعي في النظام الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط

شكل ميلاد الدولة الصفوية في إيران ما بين 1500 - 1736م النشأة الحقيقية لأول دولة تعتنق المذهب الشيعي الجعفري الاثنا عشري، والتي عملت جاهدة على نشر تعاليم المذهب الشيعي في الدول الإسلامية، ومواجهة المد السني في هذه الدول. ما جعل الخلافات المذهبية تأخذ بعدا طائفيًا في هذه المرحلة بالذات، من خلال بروز المذهب السلفي الوهابي في الخليج العربي كمذهب معاد للمذهب الشيعي (أولاً)، وتعمق الخلاف بعد نجاح الثورة الإسلامية في إيران، وسعي الجمهورية الإسلامية الإيرانية إلى تصدير الثورة الإسلامية (ثانياً).

### أولاً: عداة السلفية الوهابية للطوائف الشيعية في الشرق الأوسط

تصاعد الانقسام السني-الشيعي في الدول الإسلامية المتعددة الطوائف، بعد قيام الدولة الصفوية في إيران في القرن السادس عشر كدولة إسلامية تأخذ من المذهب الشيعي الجعفري الاثنا عشري مرجعية فكرية للحكم؛ في مقابل ذلك انتشر المذهب السلفي الوهابي في المملكة العربية

<sup>1</sup> آية الله الخميني، الحكومة الإسلامية، وزارة الإرشاد بالحكومة الإيرانية، طهران، 1982، ص52.

السعودية على يد الداعية السعودية محمد بن عبد الوهاب الذي عاش في منتصف القرن الثامن عشر، للتصدي للأطماع الشيعية في الدول الإسلامية<sup>1</sup>.

لقد كان لشعارات الحركة الوهابية المتمثلة في الجهاد، ومكافحة البدع، انتشار واسع في الدول ذات أنظمة اجتماعية سياسية متباينة<sup>2</sup>، إلا أن الأمر الأكثر أهمية في الفكر الوهابي هو الاتجاه نحو معاداة المذهب الشيعي، وتكفير أتباعه، خاصة بعد وصول الملك "عبد العزيز بن سعود" (1765 - 1803) إلى الزعامة السياسية في المملكة العربية السعودية التي ورثها عن جده لأبيه، وإلى الزعامة الدينية التي ورثها أيضاً عن "محمد بن عبد الوهاب" جده لأمه، مؤسس المذهب السلفي الوهابي<sup>3</sup>.

إن أهم ما مارسه الوهابيون في المملكة العربية السعودية هو نشرهم للفكر الطائفي التكفيري وتعميقه في المناطق العربية والإسلامية التي استطاعوا عبر إمكانياتهم المادية أن يصلوا إليها، من خلال دعم التيار السلفي داخل الجزيرة العربية وخارجها؛ الأمر الذي شجع أمريكا حليفة المملكة على أن تتكئ على الوهابية أيضاً وتسخرها لمصلحتها أثناء الحرب الباردة ضد الاتحاد السوفيتي سابقاً.

وأضحى يشكك التيار السلفي الوهابي في معتقدات المذهب الشيعي، ويعمد إلى محاربة الفكر الديني الشيعي ومن يمثله في الساحة العربية والإقليمية، تحت ذريعة تكفير وزندقة حملة هذا الفكر، واعتبار المذهب السلفي الوهابي هو الفرقة الوحيدة الناجية<sup>4</sup>. لقد شجع الخطاب السياسي الديني الوهابي على تكفير كل من لا ينتمي لفكر الوهابية، إضافة إلى محاربة كل جديد يفرضه تطور الحياة واعتباره بدعة، وهو الخطاب الذي كان وراء تشكيل حركة "القاعدة" في منطقة الشرق الأوسط، ودفعها لممارسة العنف بدعوى الجهاد، فحركة "القاعدة" تأسست على المرجعية الفكرية الوهابية<sup>5</sup>؛ الأمر الذي يفسر تكفيرها للطائفة الشيعية، وإثارة الفتن الطائفية في العراق من خلال التفجيرات التي تنفذها ضد المسلمين الشيعة.

<sup>1</sup> - محمد، أبو رمان وحسن، أبو هنية، الحل الإسلامي: الإسلاميون والدولة ورهانات الديمقراطية والأمن، مؤسسة فريدريش إيبيرت Friedrich Ebert Stiftung، عمان، 2012، ص 329.

<sup>2</sup> - Laurent, Bonnefoy, Les relations religieuses transnationales entre Yémen et L'Arabie saoudite : un salafisme « importé »?, Doctorat en Science politique, Institut D'Etude Politique, Paris, 2007, p 146.

<sup>3</sup> - يوست، هيلترمان، هل يتعرض الشرق الأوسط لتهديدات طائفية جديدة؟، المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات الدولية، 2006/10/8، شوهد في 2023/11/15، متوفر على: [https://international-review.icrc.org/sites/default/files/irrc-868\\_hiltermann.pdf](https://international-review.icrc.org/sites/default/files/irrc-868_hiltermann.pdf)

<sup>4</sup> - Laurent, Bonnefoy, Les relations religieuses transnationales?, op.cit., p 110.

<sup>5</sup> - Sophie, Chautard, Comprendre les conflits du Moyen-Orient, Choiseul, Paris, 2008, p213.

إن سعي القادة السعوديين إلى نشر مذهب دولتهم، المذهب الوهابي لتحقيق مآرب سياسية تكمن في التصدي للثورة الإسلامية في إيران، التي توعدت الدول المجاورة بالمد الإسلامي الشيعي، يوضح أن التوجه الإسلامي الذي تنتهجه المملكة العربية السعودية يشكل عنصر تعبئة قوي ذو أصول سياسية يوظف الاختلافات الدينية المذهبية؛ لمواجهة الطموحات التوسعية الإيرانية في منطقة الخليج العربي، الأمر الذي يفيد بأن الصراع السني-الشيعي في شكله الجديد هو صراع سياسي بين قوتين إقليميتين، توظف كل منهما الانقسام الطائفي السني-الشيعي في سياستها الخارجية لتحقيق أهداف استراتيجية في منطقة الشرق الأوسط.

ومجمل القول إن تصاعد الصراع الطائفي السني-الشيعي في الشرق الأوسط مع ظهور السلفية الوهابية في الحجاز والخليج العربي، كمذهب معاد للمذهب الشيعي الذي وسم الدولة الصفوية في إيران. وكان لشعارات الحركة الوهابية في السعودية والمتمثلة في الجهاد، ومكافحة البدع أثر بالغ في انتشار العنف وتعزيز الانقسام السني-الشيعي في الدول الإسلامية المتعددة الطوائف.

### ثانياً: المشروع الإيراني لتصدير الثورة الإسلامية ومعاداة النظم السنية العربية

إذا كان الانقسام السني-الشيعي قديماً قدم التاريخ الإسلامي تقريباً، فإن مآسيه وتداعياته ظلت حاضرة في كل مراحل تطور الدول الإسلامية، خاصة بعد نشوء دول تنتهج سياسة خارجية مذهبية وطائفية، كالجمهورية الإسلامية الإيرانية، والمملكة العربية السعودية.

فمنذ انتصارها في فبراير عام 1979، تميزت الثورة الإسلامية الإيرانية بالتعبير والإعلان عن مشروعها الاستراتيجي، برفع شعار تصدير الثورة الإسلامية الي خارج إيران وبالذات إلى الدول الإسلامية والعربية خاصة المجاورة لإيران. وبررت استراتيجيتها هذه، بأنها عامل توحيد إقليمي في مواجهة عوامل تجزئة وتقسيم العالم الإسلامي، فالوضع الأمثل لريادة إيران - إن لم نقل زعامتها - على المستوى الإقليمي هو نظام إقليمي إسلامي وليس أي نظام آخر. لذلك دأبت الجمهورية الإسلامية في إيران إلى دعم الحركات الإسلامية<sup>1</sup> في منطقة الشرق الأوسط، وبقية العالم مادياً وإعلامياً ومعنوياً، مستثمرة هذا الدعم على الصعيد الداخلي الإيراني بما يخدم في الحفاظ على الزخم الثوري الداخلي.

وقد ركزت إيران على تشجيع الحركات الإسلامية المتشددة بالدرجة الأولى، وخصوصاً تلك التي تروم إنشاء أنظمة حكم على نمطها، وقد طالب القادة الإيرانيون تلك الحركات الإسلامية اتخاذ الثورة الإسلامية الإيرانية مثلاً يقتدى به<sup>2</sup>، كخطوة أولى نحو التوحد معها في دولة واحدة يكون مركزها

<sup>1</sup> - وليد، عبد الناصر، إيران دراسة عن الثورة والدولة، دار الشروق، القاهرة، 1997، ص65.

<sup>2</sup> - طلال، عترسي، المشروع الإيراني بين استراتيجيتي الهجوم والدفاع، مجلة المستقبل العربي، عدد 363، ماي 2009، ص150.

إيران نفسها، ومنذ الأيام الأولى لنجاح الثورة الإسلامية في فبراير عام 1979، اعتبر آية الله طلقاني - أحد قادة الثورة - أن الثورة الإيرانية قد أيقظت العالم الإسلامي في مواجهة الاستعمار والإذلال، واعتبر كل ثورة تقوم في أي بقعة من العالم الإسلامي ضد الاستبداد والإمبريالية هي ثورة للمقهورين؛ وبما أن الإسلام دعا إلى نصرته المستضعفين في الأرض، فهذا واجب للثورة الإيرانية لأنها الثورة الأم للمستضعفين ليس فقط في العالم الإسلامي وإنما في العالم أجمع، حيثما وجدت حركة إسلامية تدافع عن الضعفاء ضد الأنظمة الاستبدادية<sup>1</sup>.

وقد انبنى المشروع الإيراني لتصدير الثورة الإسلامية على أسس دستورية، وأخرى اقتصادية وسياسية. إن أهم مبررات استراتيجية تصدير الثورة التي اعتمدها قادة الثورة بعد انتصارها في عام 1979، هي أن أفضل وسائل الدفاع عن الثورة وحمايتها هي الهجوم، وذلك من خلال اعتبار التأثير الإيراني الخارجي الفعال إجراء وقائياً يستهدف احتواء أي هجوم على الثورة من القوى الإقليمية والدولية المعادية للثورة الإيرانية<sup>2</sup>؛ وذلك باتخاذ كل ما يلزم وبشتى الوسائل لإنشاء ومساندة قوى وحركات سياسية تتبنى نفس أفكار النظام الإيراني.

ولذلك سارع مجلس الدفاع الأعلى في إيران إلى الدعوة إلى ثورة إسلامية عالمية لتشكيل جبهة إسلامية متحدة ضد إسرائيل والولايات المتحدة وحلفائهما في منطقة الشرق الأوسط، متكونة من الحركات الإسلامية المعارضة خاصة في العراق والسعودية ودول الخليج الأخرى. وقد برر الدكتور آية الله طلقاني - أحد منظري الثورة الإيرانية - تدخل الثورة الإيرانية في شؤون الدول الإسلامية الأخرى بأن ذلك واجب على إيران لنصرة المستضعفين في كل مكان، حتى يتم ضمان استمرارية الثورة واتساع دائرة إشعاعها<sup>3</sup>.

- إن استراتيجية تصدير الثورة انعكست بشكل واضح في دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية من خلال النصوص الدستورية التالية<sup>4</sup>:

✓ حددت ديباجة الدستور الإيراني - ضمن أهداف الجمهورية الإسلامية - السعي مع الحركات الإسلامية والجماهيرية الأخرى لبناء الأمة الإسلامية العالمية، وإنقاذ المحرومين في كل مكان على الأرض.

<sup>1</sup> - هشام، داوود الغنجة، العامل المذهبي ودوره في توجيه السياسة الخارجية الإيرانية، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، 2017، ص 134.

<sup>2</sup> - Mohamed, Troudi, Les relations irano-arabes, revue géostratégique, no 10 (Décembre 2005), p221.

<sup>3</sup> - وليد، عبد الناصر، إيران دراسة عن الثورة والدولة، مرجع سابق، ص 73.

<sup>4</sup> - رياض، نجيب الريس، مصاحف وسيوف: إيران من الشهنشاهية إلى الخاتمية، رياض الريس للكتب والنشر، بيروت 2000، ص 169.

- ✓ أعطى الدستور الإيراني، الحرس الثوري والجيش في الجمهورية الإسلامية مهمة النضال من أجل توسيع حاكمية قانون الله في كافة أرجاء العالم.
- ✓ وضع الدستور الإيراني ضمن أهداف السياسة الخارجية الإيرانية دعم المستضعفين في الأرض وجهادهم المشروع.
- ✓ يلاحظ أن الدستور الإيراني وصف حكام معظم البلدان الإسلامية - مثلهم مثل دول الغرب - بأنهم يمارسون الاستكبار ضد شعوبهم، وحث هذه الشعوب على التخلص من حكوماتها التي تخدم - حسب الرؤية الإيرانية - مصالح أعداء الإسلام.

إن الدستور الإيراني جعل تصدير الثورة واجبا دينيا وليس مجرد هدف سياسي يتمثل في جعل علاقات إيران الخارجية مع الشعوب وليس مع الدول، ويتطلب من إيران تقديم مساعدات مالية وعسكرية بالإضافة إلى التدريب العسكري والتلقين العقائدي لهذه الحركات، وعدم الاكتفاء بالدعاية الخارجية للثورة<sup>1</sup>. كان من دوافع طرح وبلورة استراتيجية تصدير الثورة الإسلامية هو السعي الإيراني إلى تحقيق المشروع الاستراتيجي الإسلامي الوحدوي الإيراني، عن طريق تعزيز التدخل الإيراني في العراق ولبنان واليمن والبحرين ودول إسلامية وشرق أوسطية أخرى، عن طريق استمالة الطائفة الشيعية في هذه الدول<sup>2</sup>. ولا بأس كذلك من التنبيه إلى أن ثمة عقبات ومعوقات داخلية وخارجية واجهت استراتيجية تصدير الثورة الإيرانية منذ بداية الثورة، وكان أبرز القادة الإيرانيين الذين عارضوا استراتيجية تصدير الثورة هو هاشمي رفسنجاني الذي طالب باعتبار الثورة الإسلامية قوة ومثالا دون الهدف إلى التدخل الخارجي<sup>3</sup>. وقد سبق له أن رفض في العام 1989، عندما كان رئيسا للبرلمان، التضحية بما تحقق على مستوى بناء المؤسسات داخل الجمهورية الإسلامية، أو إعاقة استكمال تنفيذ أهداف الثورة داخليا مقابل تصدير الثورة خارجيا<sup>4</sup>، وعقب توليه منصب رئاسة الجمهورية عام 1989 أبعدها عددا كبيرا من القادة المتشبهين باستراتيجية تصدير الثورة مثل مير حسين موسوي أحد دعاة تيار تصدير الثورة الإيرانية، الذي ألغى رفسنجاني منصبه كرئيس للوزراء، ومهدي هاشمي صهر آية الله منتظري المرشح السابق لخلافة الخميني وأحد دعاة تصدير الثورة ومسؤول مكتب دعم حركات

1 - المادة 154 من الدستور الإيراني لسنة 1979، تنص على "تعتبر جمهورية إيران الإسلامية سعادة الإنسان في المجتمع البشري كله قضية مقدسة لها، وتعتبر الاستقلال، والحرية، وإقامة حكومة الحق والعدل حقاً لجميع الناس في أرجاء العالم كافة، وعليه فإن جمهورية إيران الإسلامية تقوم بدعم النضال المشروع للمستضعفين ضد المستكبرين في أية نقطة من العالم، وفي الوقت نفسه لا تتدخل في الشؤون الداخلية للشعوب الأخرى".

2 - أبو أنس، عبد الله، السعودية وولاية الفقيه، مركز الراصد، الرياض، 2011، ص 20.

3 - أحمد، الباز، الثورة والحرب: تشكيل العلاقات الإيرانية الخليجية، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2018، ص

4 - Sophie, Chautard, Comprendre les conflits du Moyen-Orient, op.cit., p 229.

التحرير في العالم عام 1986<sup>1</sup>. وفي عام 1989 حقق رفسنجاني نجاحا في كبح جماح الداعين إلى تصدير الثورة بدمجه وزارتي الدفاع والحرس الثوري في وزارة واحدة للقوات المسلحة، الأمر الذي أشار بوضوح إلى إضعاف أي دور خارجي مستقل للحرس الثوري الإيراني.

وخلاصة الكلام أن الخلافات والصراعات المذهبية بين السنة والشيعة في مسائل السلطة والحكم ظهرت إرهاصاته منذ فجر الخلافة الراشدة، وتعزز الانقسام السني-الشيوعي طيلة مراحل تطور الدول الإسلامية، وخاصة بعد نشوء دول تنتهج سياسة خارجية مذهبية وطائفية، كالجمهورية الإسلامية الإيرانية، والمملكة العربية السعودية. ورغم أن نيران الصراع بين المحافظين والإصلاحيين على الدوام مشتتة، ويعلو صداها أكثر مع موسم الانتخابات، يظل شعار الثورة الإسلامية الإيرانية ومشروعها الاستراتيجي هو تصدير الثورة الإسلامية إلى خارج إيران وبالذات إلى الدول الإسلامية والعربية من خلال دعم أذرعها تحت شعار نصرته المستضعفين.

## الخاتمة:

يُستنتج مما سبق بيانه أن قضية الخلافة أو الإمامة في فكر الطوائف الإسلامية السنية-الشيوعية نظام من أنظمة الحكم المستمد من الشرع الإسلامي، وهي ولاية عامة عمادها الدين والعقيدة وأساسها الشريعة. فهي منصب للقائم على أمور جميع المسلمين في الدين والدنيا، مما سبب صراعاً بين الطائفتين السنية والشيوعية حول أحقية منصب الخليفة، نتج عنه خلافات وحروباً طاحنة. والخلاف في جوهره تاريخي سياسي ذو لباس وغطاء شرعي فقهي. ومرد هذا الاختلاف في قضية الخلافة، هو ارتباطه بأصل من أصول الدين والمنصوص عليه شرعاً عند الشيعة، بينما يخضع عند أهل السنة للمنافسة السياسية.

لهذا تعتبر قضية إدارة السلطة في الدولة الإسلامية قضية خلافية ذات بعد سياسي بين الطائفتين السنية والشيوعية. فالإمامة أو الخلافة من أهم الأصول التي انفرد بها الشيعة الإمامية الاثناعشرية، بل تعد من أركان الإسلام عندهم، ومنحصرة نصاً بعد الرسول في علي بن أبي طالب، وللأئمة الاثني عشر من ذريته. فلا تخضع للشورى أو الانتخاب. ثم إن الله أعطى العصمة للأئمة الاثني عشر من أهل البيت كالأنبياء، بل بلغ بعضهم الغلو وجعل مرتبة الإمام فوق الأنبياء والملائكة. وعلى الخلاف، ذهب أهل السنة بعد الرسول تخضع للشورى والمنافسة السياسية، وتعتقد بالبيعة من أهل الحل والعقد للخليفة إذا توفرت فيه شروط الإمامة والولاية فيه.

ولا جرم أن تصاعد الصراع الطائفي السني-الشيوعي في الشرق الأوسط مع ظهور السلفية الوهابية في السعودية والخليج العربي كمذهب معاد للمذهب الشيوعي الذي وسم الدولة الصفوية في

<sup>1</sup> - طلال، عتريسي، المشروع الإيراني بين استراتيجيتي الهجوم والدفاع، مرجع سابق، ص 149.



إيران، وكان لشعارات الحركة الوهابية في السعودية والمتمثلة في الجهاد، ومكافحة البدع أثر بالغ في انتشار العنف وتعزيز الانقسام السني-الشيوعي في الدول الإسلامية المتعددة الطوائف.

وختام القول، إن الخلافات والصراعات المذهبية بين السنة والشيعة في مسائل السلطة والحكم ظهرت إرهاباته منذ فجر الخلافة الراشدة، وتعزز الصراع والانقسام السني-الشيوعي طيلة مراحل تطور الدول الإسلامية؛ وخاصة بعد نشوء دول تنتهج سياسة خارجية مذهبية وطائفية، كالجمهورية الإسلامية الإيرانية، والمملكة العربية السعودية. وهو ما يفيد بأن الخلاف السياسي بين الطائفتين السنية والشيعية قد تجاوز الاختلافات المذهبية التي ما إن تداخلت بما هو سياسي حتى تطور الصراع الطائفي السني-الشيوعي بالشرق الأوسط، واتخذ طابعا دولتيا.

### قائمة المصادر والمراجع:

#### 1- المصادر والمراجع العربية:

- أبو رمان، محمد وأبو هنية، حسن، الحل الإسلامي: الإسلاميون والدولة ورهانات الديمقراطية والأمن، مؤسسة فريدريش إيبيرت (Friedrich Ebert Stiftung)، عمان، 2012.
- أمين، أحمد، ظهر الإسلام، مؤسسة هنداي، وندسور (المملكة المتحدة)، 2017.
- الأنصاري، عبد الوهاب، الخلافة الإسلامية: آراء وأحداث، دار زهران، عمان، 2016.
- الباز، أحمد، الثورة والحرب: تشكيل العلاقات الإيرانية الخليجية، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2018.
- تامر، عارف، الإمامة في الإسلام، دار الأضواء، بيروت، 1998.
- الجابري و. ح.، & الصافي م. (2023). الصراع الجيوسياسي الإقليمي وعلاقته بموارد الطاقة في الدول المطلة على الخليج العربي. مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، 2(4).  
<https://doi.org/10.56989/benkj.v2i4.440>
- الجرحاني، شريف، شرح المواقف للسيد شريف الجرحاني، مطبعة السعادة، بدون مكان الطبعة، 1957.
- حلمي، مصطفى، حلمي، نظام الخلافة في الفكر الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004.
- الخميني، آية الله، الحكومة الإسلامية، وزارة الإرشاد بالحكومة الإيرانية، طهران، 1982.

- دحمان، عبد الحق، أهل الحل والعقد: مقاربات مختلفة، مركز المجدد للبحوث والدراسات (الوحدة السياسية)، في 2021/10/06، شوهد في 2023/19/27، متوفر على: <https://almojaded.com/2021/10/06/people-solution-contract>
- الدوري، غازي، الإسلام والقيم الحضارية المعاصرة: مقارنة بين النظام السياسي الإسلامي والنظام السياسي الغربي و(الشورى والديمقراطية)، دار دجلة ناشرون وموزعون، عمان، 2018.
- سلام، سامية صادق سليمان، مفهوم الخلافة في الفكر الإسلامي، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، المجلد 88، العدد 1 (يونيو/حزيران 2020).
- شحادة، أسامة والكسواني، هيثم، الموسوعة الشاملة للفرق المعاصرة في العالم، الجزء الثالث، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2010.
- شهركاني، ابراهيم إسماعيل، شهركاني، الشورى في الإسلام، مؤسسة الهداية، بيروت، 2004.
- عبد الله، أبو أنس، السعودية وولاية الفقيه، مركز الراصد، الرياض، 2011.
- عبد الناصر، وليد، إيران دراسة عن الثورة والدولة، دار الشروق، القاهرة، 1997.
- عتريسي، طلال، المشروع الإيراني بين استراتيجيتي الهجوم والدفاع، مجلة المستقبل العربي، عدد 363، ماي 2009.
- علي حمد محمود، عبد الحميد، المصلحة المرسلّة وتطبيقاتها في الحكم والنظم السياسية، رسالة ماستر في الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية نابلس (فلسطين)، 2009.
- عمارة، محمد عمارة، الإسلام وفلسفة الحكم، دار الشروق الأولى، القاهرة، 1989.
- العوا، محمد سليم، العلاقة بين السنة والشيعية، منشورات الزمن، الرباط، 2007.
- الغنجة، هشام داوود، العامل المذهبي ودوره في توجيه السياسة الخارجية الإيرانية، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، 2017، ص 134.
- كاظم ع. ج. & الموسوي س. م. (2023). الدوافع الدينية للصراع في روايات المتأهة لبرهان شاوي. مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، 2(10).  
<https://doi.org/10.56989/benkj.v2i10.156>
- موسوي، حسين، المتآمرون على المسلمين الشيعة من معاوية إلى ولاية الفقيه، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1995.

• نجيب الريس، رياض، مصاحف وسيوف: إيران من الشهنشاهية إلى الخاتمية، رياض الريس للكتب والنشر، بيروت 2000.

• هيلترمان، يوسف، هل يتعرض الشرق الأوسط لتهديدات طائفية جديدة؟، المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات الدولية، 2006/10/8، شوهد في 2023/11/15، متوفر على:  
[https://international-review.icrc.org/sites/default/files/irrc-868\\_hiltermann.pdf](https://international-review.icrc.org/sites/default/files/irrc-868_hiltermann.pdf)

## 2- المصادر والمراجع الأجنبية:

- Bonnefoy, Laurent, Les relations religieuses transnationales entre Yémen et L'Arabie saoudite : un salafisme « importé»? , Doctorat en Science politique, Institut D'Etude Politique, Paris, 2007.
- F.A Jabbar, Faleh Abdul, Conflit chiites–sunnites : sources, sortes et effets. Causes politiques, théologiques, idéologiques, culturelles, économiques et régionales : le sectarisme prend racine dans la lutte pour le pouvoir politique et la richesse nationale. AFKAR/IDEES, (2009), Consulté le 27/03/2021, disponible sur:  
[https://www.iemed.org/observatori/arees-danalisi/arxiu-adjunts/afkar/afkar-ideas21/afkar21\\_Jabar\\_chiis\\_sunis\\_fr](https://www.iemed.org/observatori/arees-danalisi/arxiu-adjunts/afkar/afkar-ideas21/afkar21_Jabar_chiis_sunis_fr)
- International Crisis Group (Rapport), Comprendre l'islamisme, Bruxelles, mars 2005.
- Redissi, Hamdi, Les politiques en Islam : Le Prophète, le roi et le savant, L'Harmattan, Paris, 1998.
- Troudi, Mohamed, Les relations irano–arabes, revue géostratégique, no 10 (Décembre 2005),